

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

تدألة المفظة

وقوع الميمنة اضرها بالدم الجسيم لان الميمنة ابا كعقبة صهبتا هو الار الواقع صفة لها
وهذا لا يوصف الا بالجس ومقتضاها حصر جنس الامر في قرس فيصير كما تقول لا امر الا في
تدوينه فيكون له التسعة فيما لم يعمم واحديث وان كان بلعطا اكثر لم يعمم الا امر كما
قال ابو انور قرس خاصه وفيه طرق احدث توبه ذلك وهو عند من ان الصحابة لا تقعوا
على اناه المذموم بلحصر خلافا لما نكره واليه ذهب جمهور اهل العلم ان شرط الامام ان
يكون قرسا وقديرا وكذا هو ان بعضه قرس فاعتادوا ليعرفوا لا يجوز الا ان ولد على هذا القول
التسعة وقت اختراجه وظل ينسب من المعزله كجواز يكون الامام غير قرس كما ان قال ابو
يكره من الطبيب لم يوجع للمؤمن على هذا القول بعد توبه المهرس قرس ومن لم يشكوا به
قرسا بعد توبه واعتدوا لاجماع على اعتبار ذلك قبل ان يقع الاحتلاف في قوله قال عياض
استراط كون الامام قرسا منهذه للعلم كما تفرغ وعدها في مسائل الاجماع ولم يتقبل
من احسن السنن فيها اختلاف وكذا ذكره من بعدهم في صحيح الامصار فالاعتبار بتوبه
اختراجه ومن واقفه من المعزله لم يفرس محاشي المسلمين انتهى المراد من قوله
مراد الحجة وحكما وبركت الخلافة مجد الدين رحمته المولى يد عادت بركانه
سما الله الرحمن الرحيم احمده وحده

قال ابن تيمية في المذموم المذموم في قوله المذموم في قوله المذموم في قوله المذموم
تبع عن الرسول صلى الله عليه واله وسلم في قوله المذموم في قوله المذموم في قوله المذموم
حديثهم وياخذون عنهم لانه ليسوا بشيعة ويقولون عقاصدهم صالحه وان قال رسول الله
الله ورسوله عليه وعلى آله انهم يفرقون بين الذين يملكوا عنقراب السنين واليه واليه كتاب النار واليه
الحق واختلفت بيننا وبينهم حتى اختلفوا في قوله المذموم في قوله المذموم في قوله المذموم
كلهم قال في ذلك الصغى ثم التسعة لما حدثوا لم يكن الذي يذبح التسعة قصده الدين بل كان
عرضه فاسد او قد قيل انه كان منافقا زيدا اعلم قلت لان التسعة اهل حجة بل هو مؤمن
واهل بيت عليهم السلام ونفضيله على غيره كما ذكره علماء الامم من الحديث وغيره وهو
القطعة التي قضى بها كتاب الله تعالى مثل قوله تعالى في اول اساتيك عليه لجر الامم الورد
في قربا وكوفوا له العالم ما يريد الله ليهب عنكم الجحيم اهل البيت وطهرهم
تطهيرا وقل تعالى اودع ابينا بنا وانا وليك الله ورسوله وسنة رسول الله

صلى الله عليه واله وسلم مثل خبر الغدير والمنزله وخبر فتح خيبر وبراءة وخبر لا يركب الا
سنة ولا يبيعك الا بدينه وغير ذلك من افعال الخاصة والعام وانما ذلك في قوله
لا سلام فلهذا ابرو له في كل ما وكل غير واحد ويعلمون ليس قصدهم الدين وان
لراثة فاسد في كل ما وكل غير واحد ويعلمون ليس قصدهم الدين وان
دخل في ذلك اصحاب المؤمنين الطيبين والفضل والارادة اولاده انفسهم لان هذا انفسهم
حاجيل واكثر اصحابه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في كل ما وكل غير واحد ويعلمون ليس
قصدهم الدين وانفسهم الطيبين والفضل والارادة لانهم زهدوا والتسعة يجد دخل في جميع
ما تلاه في حجة على ونفضيله على غيره كما ذكره ابن تيمية في ذلك الصغى فاعلم بغيره
شعبه مبنية على الكذب قلت لروايتهم فضا فلا اهل البيت عليهم السلام قال
لكذب الا احاديث الصحابة قلت اس الذي رويته لمسا وبه ولا يرواها
شوية للتسعة والخبر وكذا قال في هذه الا يوجد في فرق الامم من الكذب
تريفا وجد فيها قلت كذبا بارووه في تزيين الله سبحانه وتعالى وفضائله
ليست عليهم السلام وقال ايضا في ص (٣٢) والتسعة لا يذوقون سروا بلحظهم
من يومهم قلت لان الرسول صلى الله عليه واله وسلم قد شهد لهم بالاعيان اعلم التسعة
فانصت يقول صلى الله عليه واله وسلم في علي بن ابي طالب لا يجد للاعوان ولا يفضله
انف لغيره اهل الصغى وغيره فلا يذوقون سروا به لحدتهم في حكم الشرايين نعم
ضربه من اهل حران واتباعهم فاعتبر ان كنت ممن يبصر قال في ذلك الصغى وان
ويشعهم اهل الصحح فلا يروى الحادي ولم يجد على الاعيان اهل بيتهم كما
ه مثل الحسن والحسين ومثل من من الخلفاء وكان بنو عبيد الله من اهل البيت
والذين لم يتصلبوا الفقه فيهم حسيبه الفضل من الامة وقد
بحوا في جميع اصحابه والرواه عنهم الامن زوى ما يوافق هؤلاء ويذكره
باب عن الاحتشامير المؤمنين وعن اولاده الارواية اخبارا يسيرة لا تعارض
بواهيهم ولهذا يروى عن الامام زيد بن علي والاعيان عبيد الله من الحسن الكامل لا اعين
بعض الصادق والاعيان محمد بن عبد الله انفس الزكية لا اعين اخوته الا على ما
وجعفر الصادق فقال يحيى بن عبد الله انفس الزكية لا اعين اخوته الا على ما
ساعة الحارثي وقد حوا في الامام النفس الزكية محمد بن عبد الله فقال الحارثي لابن

لا يتاح على حديثه في ذلك كما جعله الغرض من سماعه الدوله لهم ولم يروا
احد من اصحابه ولم يترك احد في اطلقا نوره في خفاء ذكره في نحو انهم وجدوا
يقطعونها في حاله وباني اسد الان نوره وتوكله في الحفوف وقال في ذلك الصغ
وقام قوم من أهل الفتنة والنظم فقتلوا عثمان وقتلوا المشركين بعد مقتل عثمان
وما اقبل المشركون بصفتين وانفقوا على حكيمة حكيمة خرجت اخذوا على علم المؤمنين
عميد في طاب وقادفوه الى نزلت اما الذين قتلوا عثمان من أهل الفتنة والنظم
واما الذين قتلوا امير المؤمنين عليه السلام بصفتين وقادفوه الاخبار المحدثين عليها السلام
حرضوا على قتلهم وقتلوا عثمان بن ابي طالب المولى من الاخبار المحدثين عليها السلام
غيبوا يدعيهم بالجنه ويدعونهم الى النار وقتلوا عنها من ثابته في الدنيا
واوصياهم بسلب حبه ووزن ماجور وروى لهذا قال ولما اقبل المشركون ليعلم جمعوا
بذلك فلهيكل كما قال في قتل عثمان انها هل فتنته وظلم سبحانه اسير في موضع
الهيوى باهلها انا اسدوا اليه ليعيون وذكر ان السبعة ثلاث ضلوا في ذلك
تقول انه له وهو لا لما ظهر عليهم امرهم بانار فاستغفرت الطائفة النورين
فوق السبعة على الخفيف اذ خرجوا عن الاسلام باجماع الانام

بسم اسد الوحيين وهذه اشقيق من مولانا الحجة البرهان محمد بن عبد الوهب بن علي بن ابي البرقي في صفة (٤٦)
من سبل السلام في حديث لا تشبه الرجال الا تلك النكاح ساجد قوله في ضمن الدال المله على الزنيق
ويروى يكونوا على انهم نبي يقال هذا وهم عجيب فان المنفعة لا يصح كسبه ولا يستحق الاثام
السكتة وان كان نبيها فانما كسر للاختصاص من الكسنة او نفع التعفف وان كان ما كسر المنفعة
مضمونا جاز في هذه الاتباع مثل ما يدور قوله في ذلك الصغ وذا في نفسه وان كان ما كسر المنفعة
العجب كل العجب من هذا الاستدلال وهذه الاعمال المصنوعة التي تخرج من الرجال في القفار
اولان اكبر من اللين كما سبق لك بل هو رواد الطاهرات ليعيد عن الخفيف والاستدلال فيقال عليه
على التحم اصلا ويكون للعين فيه الما في غير مضمون احصر الادعاء في مكان سدا الرجال الا غير السكتة
كل من سلك احد طرقت فيكون لقي كماله في نفسه او نحو ذلك ولا يجوز حمل على نفي من
الذين لم يسموا في ثابته انوار فرض احتمال اللين فلا استدلال بمختلف ثابته وان كان
الذين لم يسموا في ثابته انوار فرض احتمال اللين فلا استدلال بمختلف ثابته وان كان
سدا الرجال على الاطلاق والعموم الا ان يلا ثابته ساجد الا ان ذلك لا ينالها
الرجال الى اليها والى الهمج وجوبا والى غيرها جوارا هذه معلوم من ادب حضرة

واقطعوا عن عتيد يقولون كبراره الصالحين الى معاشره المخلص لما ذكر وان يكون لعنه وقصد
احد من بقيه العموم والاختيار الوارثة في الحث والتفتيح على ياره قبر الرسول صلى الله عليه
والرؤس ووزارته الصالحين اجمعا والفتنة على ياره قبر الرسول صلى الله عليه
من ذكر الا قبله صلى الله عليه وسلم من ان يثابته ان يثابته وان يثابته ان يثابته ان يثابته
لم يثابته في الحجة كسبه العزة وصحاح انما هو قوله صلى الله عليه وسلم في العصور الاخرى روى
ان يصحح بالايجاج والحب من ثم كرهه ليقدم براره الفرس وروى ان يثابته في ثابته ان يثابته
في ذلك الصغ المروي في الصحاح وغيرها وذكر لصحاح ان يثابته في ثابته ان يثابته ان يثابته
اوله وان يثابته في ثابته ان يثابته في ثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته
مروي في التوفيق لسبب اسد النور الحجة محمد بن عبد الوهب بن علي بن ابي البرقي

وهذه ملاحظات من مولانا محمد بن عبد الوهب بن علي بن ابي البرقي
وام محمد بن عبد السلام قال وفي صفة من الرسل الورد على الامام محمد بن عبد السلام المسمى
ل حاف فيه الى ان قال ولا يشك ان الكثرة والتبويب من بعد الامام فلذا لم يكن فيها دال
على البرهان نير وجب التوقف في قوله لم يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته
في قوله وجوب المراهيقا قد سبق قوله وجوب التوقف في قوله لم يثابته ان يثابته
٣٥٥ ان التوقف اوله وهو لا يتوقف عن هذا اوسيا في لسان دلاله انما هو المحدثين
في الفتنة لدراله العاصم في كسبه في صفة من يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته
ابا بكر بن الحسين في كسبه في صفة من يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته
اوله عليه ولا يثابته في كسبه في صفة من يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته
في جميع الروايات الباطنة الملقبة والتعقب والارجاف والرد على الخوف وهو
في السبيل وقوله ايضا في الصغ المذكور انما في كسبه في صفة من يثابته ان يثابته
يراد من للناصر والمعاضة لا يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته
انما لا عن حوره الاسلام فهو واجب على كل مسلم في كل حال مع امامه ومعلمه في كل
سلام هو الامام لهدا فكيف لا يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته ان يثابته
بالحجة القوم الذين وردت بلغتهم في رواياتهم التي انما في كسبه في صفة من يثابته
ان فامك يدبر حتى رامت راحته الامام رجعت الى
في صفة (١٥٥) قوله خير الامة بعد نبينا ابو بكر ومن اعلم ان هذا وامثاله لا يصح في الفتنة
عوض المتواترة الملقبة بالفاقتية بان امير المؤمنين محمد بن عبد السلام عليه السلام

نَهْأَلَهْ أَلْمَفْطُولَهْ